

أدلة مشروعية تكبيرة الانتقال في سجود التلاوة - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

ما حكم تكبيرة الانتقال من سجدة التلاوة في الصلاة مع ذكر الدليل؟ التلاوة مثل الصلاة اذا يكبر واذا رفع يكبر. والدليل على هذا ما ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه كان - [00:00:00](#) الصلاة يكبر في كل خط ورك. اذا كبر واذا ذهب كبر هكذا اخبر الصحابة. رضي الله عنهم من حديث ابي هريرة وغيره وهذا السجود من سجود الصلاة. سجد للتلاوة ويكبر. واذا رفع من السجدة كبر - [00:00:20](#) وهذا هو الاظهر من الدلة. اما في خارج الصلاة اذا بتلاوة في خارج الصلاة فلا يروى الا التكبير في اوله المعروف فيما رواه ابو داود والحاكم تكبير اوله اول السجود فقط اما عند الرفع في خارج الصلاة فلا جراء في تكبير - [00:00:40](#) ولا تفتيك وبعض اهل العلم قال يكبر ان النهوض ويسلم ايضا ولكن لم يجد في هذا شيء فلا يلزمه الا التكبيرة الاولى عندك الذكاء الى السجود اذا كان خارج الصلاة. اما في داخل الصلاة فان حرم السجود فيها وبقيّة سجّاداتها - [00:01:00](#) عند غضب ويكبر عند الربح في داخل الصلاة والله اعلم - [00:01:20](#)